

قانون رقم ١٢٨ لسنة ٢٠٠٢

بربطة موازنة الهيئة العامة

لمياه الشرب والصرف الصحي بمحافظة الغربية

للسنة المالية ٢٠٠٣/٢٠٠٢

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة الهيئة العامة لمياه الشرب والصرف الصحي بمحافظة الغربية للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠٣ بمبلغ ١١٢.٩٥٠٠٠ جنيه (فقط وقده مائة واثنتا عشر مليونا وخمسة وتسعون ألف جنيه).

(المادة الثانية)

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠٣ بمبلغ ٨٠٧٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده ثمانون مليونا وسبعمائة ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- أجور بمبلغ ٥١٨٠٠٠٠٠ جنيه .
- نفقات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ٢٨٩٠٠٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠٣ بمبلغ ٦٥٩٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده خمسة وستون مليونا وتسعمائة ألف جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر عجز العمليات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠٣ بمبلغ ١٤٨٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده أربعة عشر مليونا وثمانمائة ألف جنيه) .

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠٣ بمبلغ ٣١٣٩٥٠٠٠ جنيه (فقط وقده واحد وثلاثون مليونا وثلاثمائة وخمسة وتسعون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ١٥٠٠٠٠٠ جنيه .
- تحويلات رأسمالية بمبلغ ٢٩٨٩٥٠٠٠ جنيه .

(المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠٣ بمبلغ ٣١٣٩٥٠٠٠ جنيه فقط وقدره واحد وثلاثون مليوناً وثلاثمائة وخمسة وتسعون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٢٩٨٩٥٠٠٠ جنيه منها مبلغ ٨٢٦٠٠٠ جنيه مساهمة من الخزانة العامة لتمويل التحويلات الرأسمالية .
- قروض وتسهيلات اجتماعية بمبلغ ١٥٠٠٠٠٠ جنيه كلها قروض من بنك الاستثمار القومي .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٢ يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ربيع الآخر سنة ١٤٢٣ هـ .

(الموافق ١٣ يونيو سنة ٢٠٠٢ م) .

حسني مبارك

جريدة الرسمية - العدد ٢٤ تابع (ج) في ١٣ يونيو سنة ٢٠٠٢

مواءمة الميزانية لسنة المالية ٢٠٠٣/٢٠٠٢

بيان	بيان	بيان	بيان
الإيرادات التجارية والتحولات التجارية:			
إيرادات النساط الجارى ٦٣٤			
إيرادات أخرى ٢٥			
٦٩٥ ٦٩٥	٦٩٥ ٦٩٥	٦٩٥ ٦٩٥	٦٩٥ ٦٩٥
جنة ٦٧	جنة ٦٧	جنة ٦٧	جنة ٦٧
٢٠٠٢/٢٠٠١ ٣٠٠٣/٣٠٠٢	٢٠٠٢/٢٠٠١ ٣٠٠٣/٣٠٠٢	٢٠٠٢/٢٠٠١ ٣٠٠٣/٣٠٠٢	٢٠٠٢/٢٠٠١ ٣٠٠٣/٣٠٠٢
بيان	بيان	بيان	بيان
جنة ٨٤	جنة ٨٤	جنة ٨٤	جنة ٨٤
٦١٨ ٦١٨	٦١٨ ٦١٨	٦١٨ ٦١٨	٦١٨ ٦١٨
٢٩٥ ٢٩٥	٢٩٥ ٢٩٥	٢٩٥ ٢٩٥	٢٩٥ ٢٩٥
٧٨ ٧٨	٧٨ ٧٨	٧٨ ٧٨	٧٨ ٧٨
٧٧ ٧٧	٧٧ ٧٧	٧٧ ٧٧	٧٧ ٧٧
٧٦ ٧٦	٧٦ ٧٦	٧٦ ٧٦	٧٦ ٧٦
٧١ ٧١	٧١ ٧١	٧١ ٧١	٧١ ٧١
جنة ٧٠	جنة ٧٠	جنة ٧٠	جنة ٧٠
٣٤٧٣ ٣٤٧٣	٣٤٧٣ ٣٤٧٣	٣٤٧٣ ٣٤٧٣	٣٤٧٣ ٣٤٧٣
٢٩٧٩٥ ٢٩٧٩٥	٢٩٧٩٥ ٢٩٧٩٥	٢٩٧٩٥ ٢٩٧٩٥	٢٩٧٩٥ ٢٩٧٩٥
١٥ ١٥	١٥ ١٥	١٥ ١٥	١٥ ١٥
١٢ ١٢	١٢ ١٢	١٢ ١٢	١٢ ١٢
٣٤٧٣ ٣٤٧٣	٣٤٧٣ ٣٤٧٣	٣٤٧٣ ٣٤٧٣	٣٤٧٣ ٣٤٧٣
٣١٣٩٥ ٣١٣٩٥	٣١٣٩٥ ٣١٣٩٥	٣١٣٩٥ ٣١٣٩٥	٣١٣٩٥ ٣١٣٩٥
١١٢٩٥ ١١٢٩٥	١١٢٩٥ ١١٢٩٥	١١٢٩٥ ١١٢٩٥	١١٢٩٥ ١١٢٩٥
بيان	بيان	بيان	بيان
جنة ٦٣	جنة ٦٣	جنة ٦٣	جنة ٦٣